

٨٦٧/٢ وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

الحديث أخرجه البخاري في الاستئذان (باب كيف يرد على أهل الذمة السلام) ٣٦/١١، ومسلم في كتاب السلام (باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام...) (٢١٦٣).

لغة الحديث: وعليكم: أي ما تستحقونه من الذم، أو نحن وأنتم فيه سواء أي الموت، ووجهه ما جاء في حديث: عند مسلم. إن اليهود إذا سلموا عليكم يقول أحدهم: السام عليكم فقل وعليك، والسام: الموت.

أفاد الحديث: ● جواز رد التحية على غير المسلمين، ولكن لا يقول وعليكم السلام، وإنما يقتصر على وعليكم.

٨٦٨/٣ وَعَنْ أُسَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ عَلَى مَجْلِسٍ فِيهِ أَخْلَاطٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُشْرِكِينَ - عَبْدَةَ الْأَوْثَانِ وَالْيَهُودِ - فَسَلَّمَ عَلَيْهِمُ النَّبِيُّ ﷺ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

الحديث أخرجه البخاري في الاستئذان (باب التسليم على مجلس فيه أخلاط) ٣٢/١١، ومسلم في الجهاد والسير (باب في دعاء النبي ﷺ وصبره على أذى المنافقين) (١٧٩٨).

أفاد الحديث: ● استحباب السلام على من في المجلس ولو كان فيهم غير المسلمين ويقصد بسلامه المسلمين منهم.

١٣٩ - بَابُ اسْتِحْبَابِ السَّلَامِ إِذَا قَامَ مِنَ الْمَجْلِسِ وَفَارَقَ جُلَسَاءَهُ أَوْ جَلِيسَهُ

٨٦٩/١ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَنْتَهَى أَحَدُكُمْ إِلَى الْمَجْلِسِ فَلْيَسَلِّمْ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَقُومَ فَلْيَسَلِّمْ. فَلَيْسَتْ الْأُولَى بِأَحَقَّ مِنَ الْآخِرَةِ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

الحديث رواه أبو داود في الأدب (باب السلام إذا قام من المجلس) (٥٢٠٨)،

واللفظ له، والترمذي في الاستئذان (باب ما جاء في التسليم عند القيام وعند القعود) (٢٧٠٧).

لغة الحديث: انتهى: وصل. الأولى: التسليمة عند الوصول. بأحق: بأولى. الأخرى: التسليمة عند المغادرة.

أفاد الحديث: • أن السلام مندوب عند اللقاء وعند المفارقة.

١٤٠ - باب الاستئذان وآدابه

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا، لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا﴾^(١). وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾^(٢).

(١) سورة النور: الآية ٢٧. تستأنسوا، تستأذنوا. بيوتاً: المراد بالبيوت الغرف حتى ولو كانت غرفة أبيه أو أمه.

(٢) سورة النور: الآية ٥٩. الحلم: وقت احتمال البلوغ. الذين من قبلهم: البالغون.

٨٧٠/١ وَعَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الِاسْتِئْذَانُ ثَلَاثٌ، فَإِنْ أُذِنَ لَكَ، وَإِلَّا فَارْجِعْ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

الحديث أخرجه البخاري في الاستئذان (باب التسليم والاستئذان ثلاثاً) ٢٣/١١، ومسلم في أول باب الاستئذان، واللفظ لمسلم (٢١٥٣).

لغة الحديث: ثلاث: أي يكرر ثلاث مرات.

أفاد الحديث: • أن الأدب في الاستئذان أن يكرر ثلاثاً فإن أذن له بعدها أو قبلها دخل، وإن لم يؤذن له فليس له أن يدخل. ولا يزيد على ذلك.

٨٧١/٢ وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا جُعِلَ الْإِسْتِثْنَانُ مِنْ أَجْلِ الْبَصَرِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

الحديث أخرجه البخاري في كتاب الاستئذان (باب الاستئذان من أجل البصر) ٢٠/١١، ومسلم في الاستئذان (باب تحريم النظر في بيت غيره) (٢١٥٦).

لغة الحديث: ● أن الحكمة من مشروعية الاستئذان أن لا يرى عورة من يدخل عليه أو يشاهد شيئاً يسوءه أن يراه.

٨٧٢/٣ وَعَنْ رَبِيعِ بْنِ جَرَّاشٍ قَالَ: حَدَّثَنَا رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَامِرٍ أَنَّهُ اسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ فِي بَيْتٍ، فَقَالَ: «أَلَيْحُ؟» فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِيَخَادِمِهِ» «أَخْرَجَ إِلَى هَذَا فَعَلِمَهُ الْإِسْتِثْنَانُ، فَقُلْ لَهُ: قُلْ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، أَدْخُلُ؟» فَسَمِعَهُ الرَّجُلُ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، أَدْخُلُ؟ فَأَذِنَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَدَخَلَ. رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

الحديث أخرجه أبو داود في الاستئذان (باب: كيفية الاستئذان) (٥١٧٧).

لغة الحديث: أليح: أأدخل من الولوج وهو الدخول. فعلمه الاستئذان: أي لفظه.

أفاد الحديث: ● أن الأدب في الاستئذان ما ذكر من اللفظ، والسنة تقديم السلام على الاستئذان ● للبيوت حرمتها في الإسلام فلا يجوز الدخول إليها إلا بإذن أهلها ● تعليم الجاهل، والحث على التعلم، والعمل بالعلم.

٨٧٣/٤ عَنْ كِلْدَةَ بْنِ الْحَبْلِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ وَلَمْ أُسَلِّمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَرْجِعْ فَقُلْ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، أَدْخُلُ؟» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

الحديث رواه أبو داود في الأدب (باب كيفية الاستئذان) (٥١٧٦)، والترمذي في الاستئذان (باب ما جاء في التسليم قبل الاستئذان) (٢٧١١).

لغة الحديث: ولم أسلم: أي لم استأذن. ارجع: أي إلى ما هو خارج عن مكانه ﷺ.

أفاد الحديث: • الأمر بالمعروف، وتعليم السنن والآداب، والحث على تطبيقها وعدم التساهل فيها.

١٤١ - باب بيان أن السنة إذا قيل للمستأذن من أنت أن يقول: فلان فيسمي نفسه بما يُعرف به من اسم أو كنية وكراهة قوله «أنا» ونحوها

٨٧٤/١ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي حَدِيثِهِ الْمَشْهُورِ فِي الْإِسْرَاءِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثُمَّ صَعِدَ بِي جِبْرِيلُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَاسْتَفْتَحَ، فَقِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ. ثُمَّ صَعِدَ إِلَى السَّمَاءِ الثَّانِيَةِ فَاسْتَفْتَحَ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، وَإِلَى الثَّالِثَةِ والرَّابِعَةِ وَسَائِرِهِنَّ، وَيُقَالُ فِي بَابِ كُلِّ سَمَاءٍ: مَنْ هَذَا؟ فَيَقُولُ: جِبْرِيلُ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

الحديث رواه البخاري في بدء الخلق (باب ذكر الملاحة) ١٥٥/٧، ١٦٨، ومسلم في كتاب الإيمان (باب الإسراء برسول الله ﷺ) (١٦٢).

لغة الحديث: فاستفتح: أي طلب أن يفتح له. وسائرهن: باقيهن، أي الخامسة والسادسة والسابعة.

٨٧٥/٢ وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَرَجْتُ لَيْلَةً مِنَ اللَّيَالِي، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْشِي وَحْدَهُ، فَجَعَلْتُ أَمْشِي فِي ظِلِّ الْقَمَرِ، فَالْتَفَتَ فَرَأَنِي، فَقَالَ: «مَنْ هَذَا؟». فَقُلْتُ: أَبُو ذَرٍّ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

الحديث أخرجه البخاري في الرقاق (باب المكثرون هم المقلون) ٢٢٤/١١، ٢٢٧، ومسلم في الزكاة (باب الترغيب في الصدقة) (٦٨٧).

لغة الحديث: أمشي في ظل القمر: ليخفي سواده في سواد الليل، لأنه فهم رغبة النبي ﷺ بالانفراد فحتى لا يفوت عليه ذلك. مَنْ هذا: سؤاله عنه خشية أن يكون من المنافقين وأعداء الدين.

٨٧٦/٣ وَعَنْ أُمِّ هَانِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَغْتَسِلُ وَفَاطِمَةُ تَسْتُرُهُ، فَقَالَ: «مَنْ هَذِهِ؟» فَقُلْتُ: أَنَا أُمُّ هَانِيٍّ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

الحديث رواه البخاري في كتاب الغسل (باب التستر في الغسل عند الناس) وفي كتاب الصلاة والحزبة والأدب ٣٣١/١، ومسلم في الطهارة (باب تستر المغتسل بثوب ونحوه) (٣٣٦). وقد تقدم شرحه في الباب (١٣٧) رقم: ٨٦٤/٢.

٨٧٧/٤ وَعَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَدَقَقْتُ أَلْبَابَ، فَقَالَ: «مَنْ هَذَا؟» فَقُلْتُ: أَنَا. فَقَالَ: «أَنَا أَنَا؟!» كَأَنَّهُ كَرِهَهَا. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

الحديث رواه البخاري في كتاب الاستئذان (باب إذا قال من؟ فقال أنا) ٣٠/١١، ومسلم في الاستئذان (باب كراهة قول المستأذن أنا إذا قيل من هذا) (٢١٥٥).

لغة الحديث: فدققت: طرقت. كرهها: كره الإجابة بما لا يعين المستأذن.

أفاد الحديث: ● أن السنة إذا استوضح من يستأذن عليه أن يجيب المستأذن بما يعرف بشخصه، فإن اشتهر باسمه أجاب به أو كنيته أجاب بها ● كراهة الإجابة بقوله: أنا أو شخص أو إنسان أو غيره مما لا يعرف بشخصه ● يجوز لمن اشتبه بشخص في طريق مظلم أو نحوه أن يستوضح عنه، ويستحب أن يجيبه بما يعرف به شخصه ● قرع الباب يقوم مقام الاستئذان باللفظ ● الاستدلال بحديث جبريل عليه السلام من حيث الإفصاح عن اسمه واسم النبي محمد ﷺ، والاستدلال بحديث أبي ذر وأم هانيء رضي الله عنهما في إقراره عليه الصلاة والسلام لهما بالإفصاح عن اسميهما، وهو السنة.

١٤٢ - باب استحباب تسميت العاطس إذا حمد الله تعالى وكراهة تسميته إذا لم يحمد الله تعالى وبيان آداب التسميت والعطاس والتأوب

٨٧٨/١ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ
الْعُطَّاسَ وَيَكْرَهُ التَّائِبَ، فَإِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ وَحَمِدَ اللَّهَ تَعَالَى كَانَ حَقًّا عَلَى
كُلِّ مُسْلِمٍ سَمِعَهُ أَنْ يَقُولَ لَهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ. وَأَمَّا التَّائِبُ فَإِنَّمَا هُوَ مِنَ
الشَّيْطَانِ، فَإِذَا تَنَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيُرِدْهُ مَا اسْتَطَاعَ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا تَنَاءَبَ ضَحَكَ
مِنْهُ الشَّيْطَانُ». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

الحديث رواه البخاري في الأدب (باب ما يستحب من العطاس ويكره من التأوب)
٥٠١/١٠.

لغة الحديث: يحب: يرضى به ويثيب عليه. يكره: لا يثيب عليه. حقاً: ندب
له ندباً مؤكداً. يرحمك الله: رفع عنك البلاء وكتب لك السلام وغفر ذنبك. من الشيطان:
أي يرضى عنه الشيطان ويسعى في أسبابه. ضحك منه: لتغير هيئة المتأوب.

أفاد الحديث: ● استحباب تحصيل أسباب العطاس وهي: النشاط، وخفة
البدن الذي ينشأ عن عدم الإفراط في الشبع، وكراهة تحصيل أسباب التأوب وهي: ثقل
البدن وتكاسله الناشئ عن كثرة الأكل والتخليط فيه ● استحباب شكر الله تعالى بعد
العطاس على نعمة جليلة لأن العطاس دفع الرطوبات، وتنشيط الدماغ، ودفع الأذى،
فيكون سبباً لسلامة الأعضاء ● أن يقال للعاطس يرحمك الله وهو سنة مؤكدة على الكفاية
لمن سمعها وإذا قام بها كل من سمعها فهو أفضل، وذهب بعض المالكية إلى وجوب ذلك
على كل من سمعه يحمد الله تعالى بعد العطاس ● البحث على دفع التأوب بإطباق الغم أو
وضع اليد عليه ● البعد عن كل ما يرضي الشيطان من أفعال قبيحة.

٨٧٩/٢ وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلْيَقُلْ لَهُ أَخُوهُ أَوْ صَاحِبُهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ. فَإِذَا قَالَ لَهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، فَلْيَقُلْ: يَهْدِيكُمُ اللَّهُ وَيُصْلِحُ بِالْكُم». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

الحديث رواه البخاري في الأدب (باب إذا عطس كيف يشمت) ٥٠٢/١٠.

لغة الحديث: يهديكم الله: يرشدكم بالإيصال إلى ما يرضيه. بالكم: حالكم وخطركم.

أفراد الحديث: ● أن السنة أن يقول العاطس: الحمد لله، وعلى من سمعه بعد حمد الله أن يقول له: يرحمك الله، ويرد العاطس بعدها بقوله: يهديكم الله ويصلح بالكم ● الزيادة على ما ورد من الأدعية في الحديث غير مشروعة، والاتباع خير من الابتداء ● الحث على مقابلة الدعاء بمثله والمكافأة على الجميل بالجميل مما يدعم الحب والإخاء.

٨٨٠/٣ وَعَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَحَمِدَ اللَّهَ فَشَمَّتُوهُ، فَإِنْ لَمْ يَحْمِدِ اللَّهَ فَلَا تُشَمَّتُوهُ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

الحديث رواه مسلم في كتاب الزهد والرفائق (باب تشميت العاطس) (٢٩٩٢).

لغة الحديث: فشمتوه: قولوا: يرحمك الله ونحوه من التشميت، وهو الدعاء بالخير والبركة، وقيل: معناه أبعدك الله عن الشماتة وجنبك ما يشمت به عليك.

٨٨١/٤ وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: عَطَسَ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَشَمَّتَ أَحَدُهُمَا وَلَمْ يُشَمِّتِ الْآخَرَ، فَقَالَ الَّذِي لَمْ يُشَمِّتْهُ: عَطَسَ فَلَانُ فَشَمَّتْهُ، وَعَطَسْتُ فَلَمْ تُشَمِّتْنِي؟ فَقَالَ: «هَذَا حَمِدَ اللَّهَ، وَإِنَّكَ لَمْ تَحْمِدِ اللَّهَ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

الحديث أخرجه البخاري في الأدب (باب لا يشمت العاطس إذا لم يحمد) ٥٠٤/١٠، ومسلم في كتاب الزهد والرفائق (باب تشميت العاطس) (٢٩٩١).

أفراد الحديث: مع الذي قبله: ● أن التشميت يكون لمن حمد الله تعالى بعد

عطاسه، ولا حق لمن لم يحمد الله في ذلك • السؤال عن حكمة التصرف وبيان سبب ذلك • إكرام من أتى بطاعة، وإهمال من ترك السنن، ليشعر بتقصيره.

٨٨٢/٥ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا عَطَسَ وَضَعَ يَدَهُ أَوْ ثَوْبَهُ عَلَى فِيهِ، وَخَفَضَ - أَوْ غَضَّ - بِهَا صَوْتَهُ. شَكََّ الرَّاوي. رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

الحديث رواه أبو داود في الأدب (باب في العطاس) (٥٠٢٩)، والترمذي في الاستئذان (باب ما جاء في خفض الصوت وتخدير الوجه عند العطاس) (٢٧٤٦).

لغة الحديث: خفض أو غَضَّ بها صوته: أي لم يجهر به.

أفاد الحديث: • أن من الأدب في المجالس أن يضع من جاءه العطاس يده أو شيئاً على فمه وأنفه حتى لا يتأثر جلسيه بشيء من البصاق أو نحوه • خفض الصوت بالعطاس مطلوب وهو من كمال الأدب وعلو في مكارم الأخلاق.

٨٨٣/٦ وَعَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ الْيَهُودُ يَتَعَاطَسُونَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَرْجُونَ أَنْ يَقُولَ لَهُمْ: «يَرْحَمُكُمُ اللَّهُ»، فَيَقُولُ: «يَهْدِيكُمُ اللَّهُ وَيُصْلِحُ بِالْكُفِّ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

الحديث رواه أبو داود في الأدب (باب كيف يشمت الذمي) (٥٠٣٨)، والترمذي في كتاب الأدب (باب ما جاء كيف يشمت العاطس) (٢٧٤٠).

لغة الحديث: يتعاطسون: يتسببون للعطاس أو يتظاهرون به بإخراج صوت يشبهه. يرجون: يؤملون دعاءه ﷺ.

أفاد الحديث: • لا يدعى بالرحمة إلا للمسلم • جواز الدعاء لغير المسلم بالهداية وإصلاح ما عليه من الكفر • علم أهل الكتاب بنبوته ﷺ ورسالته باطناً، ولكن حملهم الكبير على عدم الإقرار.

٨٨٤/٧ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا تَنَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيُمْسِكْ يَدَهُ عَلَى فِيهِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ فِيهِ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

الحديث رواه مسلم في كتاب الزهد والرفائق (باب تسميت العاطس وكراهة التثاؤب) (٢٩٩٥).

أفاد الحديث: ● استحباب وضع اليد على الفم عند التثاؤب منعاً من تحقيق غرض الشيطان ● التزام آداب الإسلام في جميع الحالات لأنها عنوان الكمال والأخلاق ● ليحرص المسلم على طرد الشيطان ووساوسه، ويمنعه من إغوائه وتضليله ● يكره للمتثائب أن يخرج صوتاً من فمه، روى ابن ماجه أنه ﷺ قال في المتثائب (ولا يعوي، فإن الشيطان يضحك منه).

١٤٣ - بَابُ اسْتِحْبَابِ الْمَصَافِحَةِ عِنْدَ اللَّقَاءِ وَبَشَاشَةِ الْوَجْهِ وتقبيل يد الرجل الصالح، وتقبيل ولده شفقة، ومعانقة القادم من سفر، وكراهية الانحناء

٨٨٥/١ عَنْ أَبِي الْخَطَّابِ قَتَادَةَ قَالَ: قُلْتُ لِأَنْسٍ: أَكَانَتْ الْمَصَافِحَةُ فِي أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

الحديث رواه البخاري في الاستئذان (باب المصافحة) ٤٦/١١.

لغة الحديث: المصافحة: مفاعلة من الصفحة، والمراد بها الإفضاء بصفحة اليد إلى صفحة يد الرجل الآخر.

أفاد الحديث: ● مشروعية المصافحة لأنها كانت موجودة فيما بين الصحابة رضي الله عنهم وهذا إجماع سكوتي، وهو حجة.

٨٨٦/٢ وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا جَاءَ أَهْلُ الْيَمَنِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ جَاءَكُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ، وَهُمْ أَوَّلُ مَنْ جَاءَ بِالْمَصَافِحَةِ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

الحديث رواه أبو داود في الأدب (باب المصافحة) (٥٢١٣).

لغة الحديث: أهل اليمن: لعلهم أصحاب أبي موسى الأشعري رضي الله عنه.

أَفَادُ الْحَدِيثِ: ● مشروعية المصافحة بتقرير النبي ﷺ، وأن أول من أظهرها في الناس هم أهل اليمن.

٨٨٧/٣ وَعَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمَيْنِ يَلْتَقِيَانِ فَيَتَصَافَحَانِ إِلَّا غُفِرَ لَهُمَا قَبْلَ أَنْ يَفْتَرِقَا». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ.

الحديث رواه أبو داود في الأدب (باب المصافحة) (٥٢١٢).

أَفَادُ الْحَدِيثِ: ● استحباب المصافحة عند اللقاء، والحث عليها، وأنها من الأعمال الصالحة التي تكفر صفائر الذنوب، وأنها مجلبة للمحبة والمودة.

٨٨٨/٤ وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الرَّجُلُ مِمَّا يَلْقَى أَخَاهُ أَوْ صَدِيقَهُ، أَيْنَحِي لَه؟ قَالَ: «لَا». قَالَ: أَفِيلْتَرَمُهُ وَيُقْبَلُهُ قَالَ: «لَا». قَالَ: فَيَأْخُذُ بِيَدِهِ وَيُصَافِحُهُ؟ قَالَ: «نَعَمْ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

الحديث رواه الترمذي في أبواب الاستئذان (باب ما جاء في المصافحة) (٢٧٢٩).

لُغَةُ الْحَدِيثِ: ينحني: من الانحناء على هيئة الركوع. يلتزمه: يعانقه. يقبله: أي من وجهه وبدنه.

أَفَادُ الْحَدِيثِ: ● النهي عن الانحناء عند اللقاء وهو من البدع المحرمة ● كراهة المعانقة مع التقبيل، أما المعانقة وحدها وعند لقاء الغائب فجازة.

٨٨٩/٥ وَعَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَسَّالٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ يَهُودِيُّ لِصَاحِبِهِ: أَذْهَبَ بِنَا إِلَى هَذَا النَّبِيِّ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَاهُ عَنْ تِسْعِ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلَى قَوْلِهِ: فَقَبَّلَا يَدَهُ وَرَجَلَهُ، وَقَالَا: نَشْهَدُ أَنَّكَ نَبِيٌّ. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَغَيْرُهُ بِأَسَانِيدٍ صَحِيحَةٍ.

الحديث رواه الترمذي في الاستئذان (باب ما جاء في قبلة اليد والرجل) (٢٧٣٤)، ورواه النسائي في السير والمحاربة، وابن ماجه في الأدب (٣٧٠٥).

لُغَةُ الْحَدِيثِ: اذهب بنا إلى هذا النبي: أي لتبين بعض معجزاته الدالة على

نبوته. تسع آيات بينات: وهي ما جاء في الحديث نفسه عند الترمذي: ألا تشركوا بالله شيئاً، ولا تسرقوا، ولا تزنوا، ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق، ولا تمشوا بيريء إلى ذي سلطان ليقتله، ولا تسحروا، ولا تأكلوا الربا، ولا تقذفوا محصنة، ولا تولوا الفرار يوم الزحف، وعليكم خاصة أيها اليهود ألا تعدوا في السبت. أجاب النبي ﷺ عن التسع التي سألو عنها وهي المشتركة بين المسلمين واليهود، وزادهم العاشرة الخاصة بهم، وكانوا قد أضمروا في نفوسهم، فأجابهم عنها زيادة في الدلالة على المعجزة.

أفاد الحديث: جواز تقبيل يد أو رجل من يظن بهم التقى والصالح وترجى بهم البركة حيث فعل ذلك معه ﷺ ولم ينكره.

٨٩٠/٦ وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قِصَّةَ قَالَ فِيهَا: فَدَنَوْنَا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَبَّلْنَا يَدَهُ. رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ.

الحديث أخرجه أبو داود هكذا مختصراً في كتاب الأدب (باب قبلة اليد) (٥٢٢٣).

لغة الحديث: قصة: هي ما رواه أبو داود في أواخر كتاب الجهاد عن ابن أبي ليلى أن ابن عمر حدثه أنه كان في سرية من سرايا رسول الله ﷺ قال: فحاص الناس حيصة فكتت ممن حاص (وكان هذا في معركة مؤتة) فلما برزنا قلنا: كيف نصنع وقد فورنا من الزحف ويؤنا بالغضب؟ فقلنا: ندخل المدينة فننسل منها لنذهب فلا يرانا أحد. قال: قال: فدخلنا فقلنا: لو عرضنا أنفسنا على رسول الله ﷺ فإذا كانت لنا توبة أقمنا، وإن كان غير ذلك ذهبنا، قال: فجلسنا لرسول الله ﷺ قبل صلاة الفجر، فلما خرج قمنا إليه فقلنا: نحن الفرارون، فأقبل إلينا فقال: بل أنتم العكارون، وبقية ما ذكر في الحديث. ورواه الترمذي في الجهاد بمعناه، ورواه ابن ماجه في الأدب بلفظ: قبلنا يد النبي ﷺ. فحصنا حيصة: أي جلنا جولة نطلب الفرار. برزنا: ظهرنا. يؤنا: رجعنا. العكارون: أي الكرارون إلى الحرب.

٨٩١/٧ وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَدِمَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ أَلْمَدِينَةَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِي، فَأَتَاهُ فَقَرَعَ الْبَابَ. فَقَامَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ يَجْرُ نَوْبَهُ، فَأَعْتَقَهُ، وَقَبَّلَهُ. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

الحديث رواه الترمذي في الاستئذان (باب ما جاء في المعانقة والقبلة) (٢٧٣٣).

لغة الحديث: قدم: عاد من سفر. ففرع: طرق ودق. يجر ثوبه: لم يضعه موضعه من جسمه، وهو دليل الإسراع.

أفاد الحديث: ● جواز تقبيل واعتناق من قدم من سفر إلا إذا خشي الفتنة، كالمرأة الأجنبية والأمرد، وأما النهي الوارد في الحديث الرابع من الباب فيدل على الكراهة لا التحريم ● الإسراع إلى ملاقة من يحب إذا شعر بوصوله ● فضل زيد بن حارثة وحب رسول الله ﷺ له.

٨/٨٩٢ وعن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله ﷺ: «لَا تَحْقِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا وَلَوْ أَنْ تُلْقَى أَخَاكَ بِوَجْهِ طَلِيقٍ». رواه مسلم.

انظر الحديث في باب استحباب طيب الكلام وطلاقة الوجه رقم: ٦٩٥/٣.

أفاد الحديث: ● الحث على طلاقة الوجه والبشر عند اللقاء، وخاصة إذا كان بعد غياب أو قدوم من سفر.

٩/٨٩٣ وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قَبَلَ النَّبِيُّ ﷺ آلَ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا؛ فَقَالَ الْأَفْرَعُ بْنُ حَابِسٍ: إِنَّ لِي عَشْرَةً مِنَ الْوَلَدِ مَا قَبَلْتُ مِنْهُمْ أَحَدًا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يُرْحَمُ!». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

الحديث تقدم تخريجه وشرحه في باب تعظيم حرمان المسلمين رقم: ٢٢٧/٤.

لغة الحديث: الولد: هو كل ما ولد يطلق على الذكر والأنثى والواحد والمثنى والجمع.

أفاد الحديث: ● استحباب تقبيل الأطفال تلفظاً بهم، وأن ذلك عنوان الرحمة في القلب ● رحمة الله عز وجل للعباد مرتبطة بتراحمهم فيما بينهم.

تنبيه: ابتلي بعض المسلمين في هذا العصر بتقليد غيرهم في مصافحة المرأة الأجنبية والانحناء أمامها بحجة احترامها، وهذا أمر مناف لأحكام الشرع ومخالف لهدى النبي ﷺ الذي لم تمس يده يد امرأة أجنبية قط.

كتاب عيادة المريض

١٤٤ - بابُ عيادة المريض

وتشيع الميت والصلاة عليه وحضور دفته
والمكث عند قبره بعد دفته

٨٩٤/١ عَنْ الْأَبْرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِعِيَادَةِ الْمَرِيضِ، وَاتِّبَاعِ الْجَنَازَةِ، وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ، وَإِبْرَارِ الْمُقْسِمِ، وَنَصْرِ الْمَظْلُومِ، وَإِجَابَةِ الدَّاعِي، وَإِفْشَاءِ السَّلَامِ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

تقدم شرح الحديث وتخرجه في كتاب السلام رقم: ٨٤٧/٣.

٨٩٥/٢ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ خَمْسٌ: رَدُّ السَّلَامِ، وَعِيَادَةُ الْمَرِيضِ، وَاتِّبَاعُ الْجَنَائِزِ، وَإِجَابَةُ الدَّعْوَةِ، وَتَشْمِيتُ الْعَاطِسِ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

تقدم تخريج وشرح الحديث في باب تعظيم حرمت المسلمين رقم: ٢٤٠/١٧.

لغة الحديث: حق المسلم على المسلم خمس: أي خمسة أشياء يتأكد على المسلم أن يقوم بها نحو إخوانه المسلمين. الدعوة: الوليمة.

أفاد الحديث: • تأكيد هذه الأمور المذكورة، وأنها من حق المسلم على المسلم. • في مراعاة هذه الحقوق بين المسلمين تحصل فيما بينهم المودة والألفة وتشتد أواصر الأخوة، وهي واجبة عند مالك رحمه الله تعالى.

٨٩٦/٣ وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: يَا بَنَ آدَمَ، مَرَضْتُ فَلَمْ تَعُدْنِي! قَالَ: يَا رَبَّ كَيْفَ أَعُودُكَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ؟ قَالَ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ عَبْدِي فَلَانًا مَرَضَ فَلَمْ تَعُدَّهُ! أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ عُدْتَهُ لَوَجَدْتَنِي عِنْدَهُ؟ يَا بَنَ آدَمَ، اسْتَطَعَمْتُكَ فَلَمْ تُطْعِمْنِي! قَالَ: يَا رَبَّ،

كَيْفَ أَطْعَمَكَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ! قَالَ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّهُ اسْتَطْعَمَكَ عَبْدِي فَلَانَ فَلَمْ تُطْعِمَهُ! أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ أَطْعَمْتَهُ لَوَجَدْتَ ذَلِكَ عِنْدِي؟ يَا بَنَ آدَمَ، اسْتَسْقَيْتُكَ فَلَمْ تَسْقِنِي! قَالَ: يَا رَبُّ كَيْفَ اسْقَيْكَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ؟ قَالَ: اسْتَسْقَاكَ عَبْدِي فَلَانَ، فَلَمْ تَسْقِهِ! أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ سَقَيْتَهُ لَوَجَدْتَ ذَلِكَ عِنْدِي؟». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

الحديث رواه مسلم في كتاب البر والصلة (باب فضل عيادة المريض) (٢٥٦٩).

لغة الحديث: إن الله عز وجل يقول: هذا من الحديث القدسي. كيف أعودك: استبعاد إمكان لحوق المرض به سبحانه المرتب عليه العيادة. أما: أداة استفتاح، لتنبية المخاطب إلى أهمية ما بعده. لوجدتني عنده: لوجدتني عالماً بعبادتك له فأثبثك عليها. استطعتمك: طلبت منك الطعام لعبدِي السائل. لوجدت ذلك عندي: أي ثوابه المضاعف. استسقيتك: طلبت منك السقيا بلسان عبدِي.

أفاد الحديث: ● الحث على عيادة المريض وإطعام الطعام وبذل الماء لمن يحتاج إليه، وأن الله تعالى قد تكفل بالأجر والثوبة يوم القيامة ● الخلق كلهم عيال الله عز وجل فمن أحسن إليهم وأعانهم أجزل الله تعالى له الأجر والعطاء.

٨٩٧/٤ وعن أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عُودُوا الْمَرِيضَ، وَأَطْعِمُوا الْجَائِعَ، وَفُكُّوا أَلْعَانِيَّ». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ. «أَلْعَانِي»: الْأَسِيرُ.

الحديث رواه البخاري في كتاب المرضى والطب (باب وجوب عيادة المريض) ٩٧/١٠.

لغة الحديث: فكوا: أطلقوا سراحه، وقد يراد بالعاني من غلبة الدين، قال في النهاية: وكل من ذل واستكان وخضع فقد عنا يعنو فهو عانٍ.

أفاد الحديث: ● بالإضافة إلى ما سبق: ● الحث على إطلاق الأسرى وقضاء الديون عن الغارمين وتخليص من وقع في ملزمة ● الإسلام دين التعاون وهذه الأمور المذكورة في الحديث من التعاون بين المسلمين والله تعالى يقول: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى﴾.

٨٩٨/٥ وَعَنْ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا عَادَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ لَمْ يَزَلْ فِي خُرْقَةِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَ». قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا خُرْقَةُ الْجَنَّةِ؟ قَالَ: «جَنَاهَا». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

الحديث رواه مسلم في كتاب البر والصلة (باب فضل عيادة المريض) (٢٥٦٨).
لغة الحديث: أخاه: أي في الإسلام. خرقه: اسم ما يقطع من الثمار حين يدرك، والجني ما يقطع من الثمار ما دام غضاً.

٨٩٩/٦ وَعَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَعُودُ مُسْلِمًا غُدُوَّةً إِلَّا صَلَّى عَلَيْهِ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ حَتَّى يُمْسِيَ، وَإِنْ عَادَهُ عَشِيَّةً إِلَّا صَلَّى عَلَيْهِ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ حَتَّى يُصْبِحَ، وَكَانَ لَهُ خَرِيفٌ فِي الْجَنَّةِ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ.
«الْخَرِيفُ»: الثَّمَرُ الْمَخْرُوفُ: أَيِ الْمَجْتَنَّى.

الحديث رواه الترمذي في أبواب الجنائز (باب ما جاء في عيادة المريض) (٩٦٩).
لغة الحديث: غدوة: ما بين صلاة الصبح وطلوع الشمس. صلى عليه: استغفر ودعا له بالرحمة. عشية: آخر النهار، والمراد بذكر الغدوة والعشية عموم الأوقات.
أفاد الحديث: ● مع الذي قبله: ● فضل عيادة المريض والحث عليها، تحصيلاً لمزيد ثوابها.

٩٠٠/٧ وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ غُلامٌ يَهُودِيٌّ يَخْدُمُ النَّبِيَّ ﷺ فَمَرَضَ، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُهُ، فَقَعَدَ عِنْدَ رَأْسِهِ، فَقَالَ لَهُ: «أَسْلِمَ». فَنَظَرَ إِلَى أَبِيهِ وَهُوَ عِنْدَهُ. فَقَالَ: أَطْعَمَ أَبَا الْقَاسِمِ، فَأَسْلَمَ، فَعَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْقَذَهُ مِنَ النَّارِ». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

الحديث رواه البخاري في الجنائز (باب إذا أسلم الصبي فمات هل يصلى عليه؟) ١٧٦/٣.

لغة الحديث: غلام: هو من كان دون سن البلوغ، وقد يطلق على الكبير مجازاً. قيل: اسمه عبدالقدوس. أنقذه: خلصه ونجاه.

أَفَادَ الْحَدِيثُ: ● جواز عيادة الكافر، واستحباب عرض الإسلام عليه ● فضل النبي ﷺ ومدى تأثيره على النفوس والقلوب بإخلاصه وإشفاقه على الناس ● فضل صحة الصالحين وما تجنيه من ثمرات في الدنيا قبل الآخرة ● الطمع في هداية العاصين والكفار، وعدم اليأس منهم ● حث الآباء على إرادة الخير والهدى لأبنائهم، حتى ولو كانوا غير قائمين به .

١٤٥ - بَابُ مَا يَدْعَى بِهِ لِّلْمَرِيضِ

٩٠١/١ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا اسْتَكَى الْإِنْسَانُ الشَّيْءَ مِنْهُ - أَوْ كَانَتْ بِهِ قَرْحَةٌ أَوْ جُرْحٌ - قَالَ النَّبِيُّ ﷺ بِأَصْبَعِهِ هَكَذَا، وَوَضَعَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ الرَّأْيِي سَبَابَتَهُ بِالْأَرْضِ، ثُمَّ رَفَعَهَا وَقَالَ: «بِسْمِ اللَّهِ، تُرْبَةُ أَرْضِنَا، بِرِيقَةٍ بَعْضِنَا، يُشْفَى بِهِ سَقِيمُنَا بِإِذْنِ رَبَّنَا». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

الحديث رواه البخاري في كتاب الطب (باب رقية النبي ﷺ) ١٧٦/١٠، ومسلم في كتاب السلام (باب استحباب الرقية من العين والتملة) (٢١٩٤).

لغة الحديث: استكى: صيغته افتعل من الشكاية وهي المرض. القرحة: ما يخرج بالبدن من بثور وآثار الحرق وغيرها، والقرح أيضاً الجرح. قال بأصبعه: عمل، وفيه إطلاق القول على الفعل. سفيان: عالم ثقة، من تابعي التابعين، توفي سنة ١٩٨ هـ. سبابته: الأصبع التي تلي الإبهام. وقال: أي النبي ﷺ. تربة: تراب. بريقة: أي ممزوجة بريقه، وهو ماء الفم. سقيمنا: مريضنا.

أَفَادَ الْحَدِيثُ: ● أنه ﷺ كان يرجو الشفاء للمرضى ويداوي بريقه والتراب الطاهر ويكون الشفاء بإذن الله تعالى، وهذا خاص بالنبي ﷺ ومعجزة له ● الأخذ بأسباب التداوي، وسؤال أهل العلم بذلك، مع جزم الاعتقاد بأن الشفاء لا يكون إلا من عند الله تعالى .

٩٠٢/٢ وَعَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَعُودُ بَعْضَ أَهْلِهِ، يَمَسُّحُ بِيَدِهِ الْيُمْنَى وَيَقُولُ: «اللَّهُمَّ رَبَّ النَّاسِ، أَذْهِبِ الْبَاسَ، أَشْفِ أَنْتَ الشَّافِي لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ، شِفَاءً لَا يُغَادِرُ سَقَمًا». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

الحديث رواه البخاري في كتاب الطب (باب رقية النبي ﷺ) و (باب مسح الراقي) ١٧٦/١٠، ومسلم في السلام (باب استحباب رقية المريض) (٢١٩١).

لغة الحديث: بعض أهله: أي أزواجه. يمسح: أي وجه المعاد. رب الناس: مربيهم بالنعم والمخرج لهم من العدم. الباس: الشدة في كل شيء، ومثله البأس. الشافي: أي الحقيقي. لا شفاء: أي يتحقق. يغادر: يترك. سقماً: مرضاً.

٩٠٣/٣ وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ لِثَابِتٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: أَلَا أُرْقِيكَ بِرُقِيَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: بَلَى: قَالَ: «اللَّهُمَّ رَبَّ النَّاسِ، مُذْهِبَ الْبَاسِ، أَشْفِ أَنْتَ الشَّافِي، لَا شَافِيَ إِلَّا أَنْتَ، شِفَاءً لَا يُغَادِرُ سَقَمًا». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

الحديث رواه البخاري في آخر كتاب المرضى والطب (باب رقية النبي ﷺ) ١٧٥/١٠.

لغة الحديث: ثابت: البناي تابعي جليل. ألا: أداة عرض واستفتاح. برقية: تعويذة، وهي ما يقرأ على من به مرض أو آفة. بلى: حرف جواب.

أفاد الحديث: ● جواز الرقية من كل الآلام، وقد أجمع العلماء على جوازها إذا تحقق فيها شروط ثلاثة:

- ١ - أن تكون بكلام الله تعالى، أو أسمائه أو صفاته.
- ٢ - وأن تكون باللغة العربية، أو بما يعرف معناه من غيرها.
- ٣ - وأن يعتقد أن الرقية لا تؤثر بذاتها وإنما تؤثر وتنفع بتقدير الله تعالى، ويستحب أن تكون بالألفاظ الواردة في الأحاديث.

٩٠٤/٤ وَعَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: عَادَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ أَشْفِ سَعْدًا؛ اللَّهُمَّ أَشْفِ سَعْدًا، اللَّهُمَّ أَشْفِ سَعْدًا». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

الحديث رواه مسلم في كتاب الوصية (باب الوصية بالثلث) (١٦٢٨) (٨).

أفاد الحديث: ● استحباب الدعاء للمعاد بالشفاء وتخصيصه بذلك.

٩٠٥/٥ وَعَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ شَكَاَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَجَعاً يَجِدُهُ فِي جَسَدِهِ مُنْذُ أُسْلِمَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ضَعْ يَدَكَ عَلَى الَّذِي يَأْلَمُ مِنْ جَسَدِكَ، وَقُلْ: بِسْمِ اللَّهِ - ثَلَاثًا - وَقُلْ سَبْعَ مَرَّاتٍ: أَعُوذُ بِاللَّهِ وَقُدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ مَا أَجِدُ وَأُحَاذِرُ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

الحديث رواه مسلم في كتاب السلام (باب استحباب رقية المريض) (٢٢٠٢).

لغة الحديث: يجده: يحسه. أعوذ: أعتصم وأتحصن. أحاذر: أحتذر، والاحتراز مما يخاف.

أفاد الحديث: ● استحباب رقية الإنسان لنفسه بما ذكر.

٩٠٦/٦ وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ عَادَ مَرِيضاً لَمْ يَحْضُرْهُ أَجَلُهُ فَقَالَ عَنْدهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ: أَسْأَلُ اللَّهَ الْعَظِيمَ، رَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، أَنْ يَشْفِيكَ، إِلَّا عَافَاهُ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ الْمَرَضِ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَقَالَ الْحَاكِمُ: حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ.

الحديث رواه أبو داود في كتاب الجنائز (باب الدعاء للمريض عند العيادة) (٣١٠٦)، ورواه الترمذي في أبواب الطب (٢٠٨٤)، وصححه الحاكم ٣٤٢/١، ووافقه الذهبي.

لغة الحديث: لم يحضر أجله: لم يأت وقت موته ولم تتم مدة عمره. العظيم: أي الذي لا يعظم عليه مطلوب. عافاه الله: رزقه الله الصحة والشفاء من المرض.

أفاد الحديث: ● فضل الدعاء عند المريض، وأثره تحقق الشفاء لمن قيل عنده ذلك إذا صدر القول عن صدق وصلاح.

٩٠٧/٧ وَعَنْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى أُعْرَابِيٍّ يَعُوْدهُ، وَكَانَ إِذَا دَخَلَ عَلَى مَنْ يَعُوْدهُ، قَالَ: «لَا بَأْسَ؛ طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

الحديث رواه البخاري في كتاب المرضى (باب عيادة الأعراب) وفي (باب علامات النبوة) ١٠٣/١٠.

لغة الحديث: طهور: أي مرضك هذا تطهير لنفسك من الذنوب والآثام.

أفاد الحديث: ● استحباب الدعاء للمريض بما يبشره بالأجر، والتكلم بما يطمئنه ويدخل عليه السرور.

٩٠٨/٨ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ جَبْرِيلَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، أَشَتَكَيْتَ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ: بِسْمِ اللَّهِ أَرْقِيكَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يُؤْذِيكَ: مِنْ شَرِّ كُلِّ نَفْسٍ أَوْ عَيْنٍ حَاسِدٍ! اللَّهُ يَشْفِيكَ، بِسْمِ اللَّهِ أَرْقِيكَ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

الحديث رواه مسلم في كتاب السلام (باب الطب والمرض والرقي) (٢١٨٦).

لغة الحديث: يؤذيك. يصيبك بمكروه. كل نفس: خبيثة أماراة بالسوء. عين حاسد: معيان يحسدك على ما أنت فيه من نعمة.

أفاد الحديث: ● جواز الإخبار عن المرض من غير تضجر ● واستحباب الرقية بما ذكر ● بشرية الرسول ﷺ، وأنه يطرأ عليه ما يطرأ على الإنسان من مرض وتأثر من أذى الناس وحسدهم، وهو في حاجة إلى عافية الله تعالى وشفائه.

٩٠٩/٩ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَأَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُمَا شَهِدَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، صَدَقَهُ رَبُّهُ، فَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا، وَأَنَا أَكْبَرُ. وَإِذَا قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، قَالَ: يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا وَحْدِي لَا شَرِيكَ لِي. وَإِذَا قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا لِيِ الْحَمْدُ وَلِيِ الْمُلْكُ. وَإِذَا قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِي». وَكَانَ يَقُولُ: «مَنْ قَالَهَا فِي مَرَضِهِ ثُمَّ مَاتَ لَمْ تَطْعَمُهُ النَّارُ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ حَدِيثٌ حَسَنٌ.

الحديث رواه الترمذي في الدعوات (باب ما يقول العبد إذا مرض) (٣٤٢٦).

لغة الحديث: لم تطعمه: لم تأكله، وهو كناية عن عدم دخوله جهنم.

أَفَادُ الْحَدِيثِ: ● فضل قول هذه الجملة، لما تدل عليه من الإيمان بالله عز وجل وتوحيده وتعظيمه، وتخصيصه بالشكر على النعم، واللجوء إليه في كل شيء، وحسن التوكل عليه، فيستحب قولها للمريض والإكثار منها حتى إذا مات كانت عنوان حسن الخاتمة بفضل الله تعالى.

١٤٦ - بَابُ اسْتِحْبَابِ سُؤَالِ أَهْلِ الْمَرِيضِ عَنْ حَالِهِ

٩١٠/١ عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَرَجَ مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي وَجَعِهِ الَّذِي تُوْفِيَ فِيهِ، فَقَالَ النَّاسُ: «يَا أَبَا الْحَسَنِ، كَيْفَ أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟» قَالَ: أَصْبَحَ بِحَمْدِ اللَّهِ بَارِئًا. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

الحديث رواه البخاري في الاستئذان (باب المعانقة) والمغازي (باب مرض النبي ﷺ) ٤٩/١١.

لُغَةُ الْحَدِيثِ: بارئاً: اسم فاعل من البرء، أي قريباً من البرء بحسب ظنه، أو قالها تفاؤلاً.

أَفَادُ الْحَدِيثِ: ● استحباب السؤال عن المريض إذا تعذرت عيادته لغلبة مرض ونحوه، لأنه مما يدخل السرور عليه إذا علم ● يستحب لمن سئل عن المريض أن يجيب بما يدخل السرور على السائل والمريض ويطمئن نفوسهما.

١٤٧ - بَابُ مَا يَقُولُهُ مَنْ أَيْسَ مِنْ حَيَاتِهِ

٩١١/١ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ مُسْتَنَدٌ إِلَيَّ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَالْحَقْنِي بِالرَّفِيقِ الْأَعْلَى». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

الحديث رواه البخاري في كتاب المرضى والطب (باب تمنى المريض الموت) ١١٠/١٠، ومسلم في كتاب السلام (باب استحباب رقية المريض) (٢٤٤٤).

لغة الحديث: الرفيق الأعلى: قيل: حضرة الحق جل جلاله، لأن من أسمائه الرفيق، وقيل: الملائكة المقربون والأنبياء والشهداء والصالحون، كقول يوسف عليه السلام: (وألحقني بالصالحين).

أفاد الحديث: ● تفريغ القلب من التعلق في الدنيا عند نزول علامات الموت، وتعلقه بجانب الحق راجياً الرحمة والغفران، وهذا منه ﷺ طلب لزيادة الحسنات ورفع الدرجات وتعليم لأمته، وليس معناه وقوع الذنوب منه فإنه معصوم.

٩١٢/٢ وَعَنْهَا قَالَتْ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ بِالْمَوْتِ، وَعِنْدَهُ قَدَحٌ فِيهِ مَاءٌ، وَهُوَ يُدْخِلُ يَدَهُ فِي الْقَدَحِ، ثُمَّ يَمْسَحُ وَجْهَهُ بِالمَاءِ، ثُمَّ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَى غَمَرَاتِ الْمَوْتِ وَسَكَرَاتِ الْمَوْتِ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ.

الحديث رواه الترمذي في الجنائز (باب ما جاء في التشديد عند الموت) (٩٧٨).

لغة الحديث: بالموت: أي متلبساً بأماراته. غمرات الموت: جمع غمر، وهي شدته. سكرات الموت: جمع سكرة، وهي شدته التي تفقد الوعي.

أفاد الحديث: ● أن الأنبياء يألمون بالمرض ويشعرون بشدته عليهم، شأنهم في ذلك شأن الناس، وكان المرض الذي أصابه ﷺ حمى شديدة، كان يلطف حرها بمسح وجهه بالماء البارد ● أن مفارقة الروح الجسد لا تخلو من شدة، فيستحب الدعاء لتهوين ذلك.

١٤٨ - بَابُ اسْتِحْبَابِ وَصِيَّهِ أَهْلِ الْمَرِيضِ

ومن يخدمه بالإحسان إليه، واحتماله والصبر على ما يشق من أمره وكذا الوصية بمن قرب سبب موته بحدٍ أو قصاص ونحوهما

٩١٣/١ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ أَمْرَأَةً مِنْ جُهَيْنَةَ أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ وَهِيَ حُبْلَى مِنَ الرِّزْيِ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَصَبْتُ حَدًّا فَأَقِمُّهُ عَلَيَّ، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلِيَّهَا، فَقَالَ: «أَحْسِنِ إِلَيْهَا، فَإِذَا وَضَعَتْ فَأَتِينِي

بِهَا». فَفَعَلَ، فَأَمَرَ بِهَا النَّبِيُّ ﷺ فَشُدَّتْ عَلَيْهَا ثِيَابُهَا، ثُمَّ أَمَرَ بِهَا فَرُجِمَتْ ثُمَّ صَلَّى عَلَيْهَا. رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

الحديث رواه مسلم في الحدود (باب من اعترف على نفسه بالزنى) (١٦٩٦).

لغة الحديث: من جهينة: أي من قبيلة جهينة. أصبت حداً: أي ذنباً يوجب الحد وهو الزنى. وليها: قريبها الذي يلي أمرها. رجمت: ضربت بالحجارة حتى ماتت.

أفاد الحديث: ● ما ذكره الإمام النووي في ترجمة الباب ● ويفيد أيضاً أن المرأة الحامل لا يقام عليها الحد حتى تضع، وأن الحد يكفر الذنب وتجب الصلاة على من مات بحد.

١٤٩ - بَابُ جَوَازِ قَوْلِ الْمَرِيضِ: أَنَا وَجِعٌ، أَوْ شَدِيدُ الْوَجَعِ

أَوْ مَوْعُوكٌ أَوْ «وَارَأْسَاهُ» وَنَحْوُ ذَلِكَ وَبَيَانُ أَنَّهُ لَا كَرَاهَةَ فِي ذَلِكَ إِذَا لَمْ يَكُنْ عَلَى سَبِيلِ التَّسَخُّطِ وَإِظْهَارِ الْجَزَعِ

٩١٤/١ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يُوعَكُ فَمَسِسْتُهُ، فَقُلْتُ: إِنَّكَ لَتُوعَكُ وَعَكًا شَدِيدًا، فَقَالَ: «أَجَلٌ، إِنِّي أُوَعَكُ كَمَا يُوعَكُ رَجُلَانِ مِنْكُمْ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

الحديث رواه البخاري في كتاب المرضى (باب شدة المرض) و (باب أشد الناس بلاء الأنبياء) و (باب ما يقال للمريض وما يجيب) ١٠٣/١٠، ومسلم في البر والصلة والآداب (باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن أو نحو ذلك) (٢٧٥١).

لغة الحديث: توعك: أذى الحمى ووجعها.

أفاد الحديث: ● ما أفادته ترجمة الباب، وأن الأنبياء ينالهم الوجع، والحكمة في ذلك زيادة في درجاتهم عند ربهم تعالى.

٩١٥/٢ وَعَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعُودُنِي مِنْ وَجَعٍ أَشَدَّ بِي، فَقُلْتُ: بَلِّغْ بِي مَا تَرَى، وَأَنَا ذُو مَالٍ وَلَا يَرِثُنِي إِلَّا آبَتِي - وَذَكَرَ الْحَدِيثَ - مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

الحديث رواه البخاري في كتاب المرضى والطب (باب قول المريض: إني وجع) وكذلك رواه في كتاب الفرائض والوصايا ١٠٧/١٠، ومسلم في كتاب الوصية (باب الوصية بالثلث) (١٦٢٨).

لغة الحديث: بلغ بي ما ترى: اشتدَّ بي المرض حتى ظهر أثره علي.

أفاد الحديث: ● جواز قول المريض: اشتدَّ بي المرض والألم ● محبة النبي ﷺ لأصحابه وتفقدته لأحوالهم ورفقه بهم ● جواز الوصية بالثلث والإيماء إلى طلب النقص فقد قال له رسول الله ﷺ: «الثلث والثلث كثير».

٩١٦/٣ وَعَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: وَارَأَسَاهُ! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «بَلْ أَنَا، وَارَأَسَاهُ!» - وَذَكَرَ الْحَدِيثَ - رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

الحديث رواه البخاري في كتاب المرضى (باب قول المريض: إني وجع، أو وارأساه) ١٠٥/١٠.

لغة الحديث: وارأساه: يقوله المتوجع من ألم رأسه.

أفاد الحديث: ● جواز شكوى المريض فقد اشتكت عائشة رضي الله عنها وجع رأسها وشكى رسول الله ﷺ وجع رأسه.

١٥٠ - بَابُ تَلْقِينِ الْمُحْتَضِرِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

٩١٧/١ عَنْ مُعَاذِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَ آخِرَ كَلَامِهِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالْحَاكِمُ وَقَالَ: صَحِيحُ الْإِسْنَادِ.

الحديث رواه أبو داود في كتاب الجنائز (باب في التلقين) (٣١١٦)، والحاكم ٣٥١/١.

أَفَادُ الْحَدِيثِ: ● فضل شهادة لا إله إلا الله وأن من كان آخر كلامه لا إله إلا الله دخل الجنة، إما ابتداء أو بعد مجازاته على معاصيه، وأنه لا يخلد في نار جهنم.

٩١٨/٢ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقَنُوا مَوْتَكُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

الحديث رواه مسلم في كتاب الجنائز (باب تلقين الموتى لا إله إلا الله) (٩١٦).

أَفَادُ الْحَدِيثِ: ● استحباب تلقين المحتضر ليتكلم من النطق بها قبل موته، وذهب جماعة إلى حمل الحديث على ظاهره، واستحبوا تلقين الميت الشهادتين بعد الموت وبعد الدفن عند سؤال الملكين.

١٥١ - بَابُ مَا يَقُولُهُ بَعْدَ تَغْمِيزِ الْمَيِّتِ

٩١٩/١ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَبِي سَلَمَةَ وَقَدْ شَقَّ بَصَرُهُ، فَأَغْمَضَهُ ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ الرُّوحَ إِذَا قُبِضَ تَبِعَهُ الْبَصَرُ». فَضَجَّ نَاسٌ مِنْ أَهْلِهِ، فَقَالَ: «لَا تَدْعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ إِلَّا بِخَيْرٍ، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ يَوْمُنُونَ عَلَى مَا تَقُولُونَ». ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأَبِي سَلَمَةَ، وَارْفَعْ دَرَجَتَهُ فِي الْمَهْدِيِّينَ، وَاخْلُفْهُ فِي عَقِبِهِ فِي الْغَابِرِينَ، وَاغْفِرْ لَنَا وَلَهُ يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ، وَأَفْسَحْ لَهُ فِي قَبْرِهِ وَنَوِّرْ لَهُ فِيهِ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

الحديث رواه مسلم في كتاب الجنائز (باب في إغماض الميت والدعاء له إذا حضر) (٩٢٠).

لُغَةُ الْحَدِيثِ: شق بصره: شخص وصار ينظر إلى شيء يرتد إليه طرفه. ضجَّ: ناس من أهله: رفعوا أصواتهم بالبكاء عليه. واخلفه: أي كن له خلفاً. عقبه: أي فيمن يكون من أهله من بعده. الغابرين: الباقيين. وافسح: وسع.

أَفَادُ الْحَدِيثِ: ● تغميض عيني الميت عند الموت حتى لا تبقى عيناه شاخصتين ● أن البصر يتبع الروح ● النهي عن الدعاء على النفس عند موت أحد من الأهل لأن الملائكة تؤمن على ما يقوله أهل الميت ● عيادة أهل الفضل لإخوانهم والدعاء لهم عند الموت وبعده ● وفيه ما يدل على نعيم القبر وانتفاع الميت بالدعاء له.

١٥٢ - باب ما يقال عند الميت وما يقوله من مات له ميت

٩٢٠/١ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا حَضَرْتُمْ الْمَرِيضَ - أَوِ الْمَيِّتَ - فَقُولُوا خَيْرًا، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ يُؤْمِنُونَ عَلَى مَا تَقُولُونَ». قَالَتْ: فَلَمَّا مَاتَ أَبُو سَلَمَةَ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبَا سَلَمَةَ قَدْ مَاتَ. قَالَ: «قُولِي: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَلَهُ، وَأَعْقِبْنِي مِنْهُ عُقْبَى حَسَنَةً. فَقُلْتُ، فَأَعْقَبَنِي اللَّهُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ لِي مِنْهُ: مُحَمَّدًا ﷺ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ هَكَذَا: «إِذَا حَضَرْتُمْ الْمَرِيضَ، أَوِ الْمَيِّتَ عَلَى الشُّكِّ. وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَغَيْرُهُ: «الْمَيِّتَ بِلَا شَكٍّ».

الحديث رواه مسلم في الجنائز (باب ما يقال عند المريض والميت) (٩١٩)، ورواه أبو داود في الجنائز (باب ما يستحب أن يقال عند الميت من الكلام) (٣١١٥).

لغة الحديث: اعقبني، أبدلني وعوضني.

أفاد الحديث: ● استحباب التكلم بخير عند المريض من الدعاء له ولغيره وتلقينه الشهادتين وتلاوة سورة يس ● ويحرم التكلم بشر من الدعاء على النفس فإن الملائكة تؤمن على ما يقول أهل الميت ● ويستحب أن يقول: اللهم أجرني في مصيبي واخلف لي خيراً منها. أو ما قال رسول الله ﷺ.

٩٢١/٢ وَعَنْهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ عَبْدٍ تُصِيبُهُ مُصِيبَةٌ فَيَقُولُ: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، اللَّهُمَّ أَوْجُرْنِي فِي مُصِيبَتِي وَأَخْلَفْ لِي خَيْرًا مِنْهَا، إِلَّا أَجَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي مُصِيبَتِهِ وَأَخْلَفَ لَهُ خَيْرًا مِنْهَا». (قَالَتْ): فَلَمَّا تُوَفِّيَ أَبُو سَلَمَةَ قُلْتُ كَمَا أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْلَفَ اللَّهُ لِي خَيْرًا مِنْهُ: «رَسُولَ اللَّهِ ﷺ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

الحديث رواه مسلم في الجنائز (باب ما يقال عند المصيبة) (٩١٨).

لغة الحديث: أجزني: أعطني الأجر. واخلف لي: عوضني خيراً منها. إلا أجره: أي أثابه.

أفاد الحديث: ● ما أفاد سابقه وفيه الوعد بحسن الخلف على المصيبة إما في الدنيا أو في الآخرة.

٩٢٢/٣ وعن أبي موسى رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إذا مات ولد العبد قال الله تعالى لملائكته: قبضتم ولد عبدي؟ فيقولون: نعم، فيقول: قبضتم ثمرة فؤاده؟ فيقولون: نعم. فيقول: فماذا قال عبدي؟ فيقولون: حمدك واسترجع. فيقول الله تعالى: آتوا لعبدي بيتاً في الجنة، وسموه بيت الحمد». رواه الترمذي وقال: حديث حسن.

الحديث رواه الترمذي في الجائز (باب فضل المصيبة إذا احتسب) (١٠٢١).

لغة الحديث: قبضتم: أخذتم. ثمرة فؤاده: خلاصة قلبه. استرجع: قال: إن الله وإنا إليه راجعون.

أفاد الحديث: ● الترغيب في الصبر عند المصيبة، والرضا بالقضاء والقدر، والوعد الحسن بالجزاء الأعظم في الجنة على الصبر والرضا.

٩٢٣/٤ وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: يقول الله تعالى: ما لعبدي المؤمن عندي جزاء إذا قبضت صفيه من أهل الدنيا ثم احتسبه إلا الجنة». رواه البخاري.

الحديث رواه البخاري في الرقاق (باب العمل الذي يبتغي به وجه الله تعالى) ٢٠٧/١١.

لغة الحديث: صفيه: حبيبه لأنه يضافه وده ويخلصه حبه.

أفاد الحديث: ● الترغيب في الصبر واحتساب الأجر عند المصيبة والوعد بالجنة على ذلك. وقد سبق شرح الحديث في باب الصبر رقم: ٣٢/٨.

٩٢٤/٥ وعن أسامة بن زيد رضي الله عنهما قال: أرسلت إحدى بنات النبي ﷺ إليه تدعوه وتحبره أن صبيّاً لها - أو ابناً - في ألموت فقال للرسول:

«أَرْجِعْ إِلَيْهَا فَأَخْبِرْهَا أَنَّ لِلَّهِ تَعَالَى مَا أَخَذَ وَلَهُ مَا أُعْطِيَ، وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ بِأَجَلٍ مُّسَمًّى، فَمَرُّهَا فَلْتَصْبِرْ وَلْتَحْتَسِبْ». - وَذَكَرَ تَمَامَ الْحَدِيثِ - مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

الحديث رواه البخاري في كتاب الجنائز (باب قول الرسول يعذب الميت ببعض بكاء أهله) وكذلك رواه في كتاب القدر وكتاب المرضى وكتاب الإيمان وكتاب التوحيد ١٠/١٠١، ومسلم في الجنائز (باب البكاء على الميت) (٩٢٣).

لغة الحديث: إحدى بنات النبي: هي زينب. أجل مسمى: وقت معلوم لا يتقدم ولا يتأخر.

أفاد الحديث: ● استحباب الوصية بالصبر عند المصيبة، وانظر الحديث في باب الصبر رقم: ٢٩/٥.

١٥٣ - بَابُ جَوَازِ الْبُكَاءِ عَلَى الْمَيِّتِ بِغَيْرِ نَذْبٍ وَلَا نِيَاحَةٍ

أَمَّا النَّيَاحَةُ فَحَرَامٌ، وَسَيَأْتِي فِيهَا بَابٌ فِي كِتَابِ النَّهْيِ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى. وَأَمَّا الْبُكَاءُ فَجَاءَتْ أَحَادِيثُ بِالنَّهْيِ عَنْهُ، وَأَنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ، وَهِيَ مُتَأَوَّلَةٌ مَحْمُولَةٌ عَلَى مَنْ أَوْصَى بِهِ، وَالنَّهْيُ إِنَّمَا هُوَ عَنِ الْبُكَاءِ الَّذِي فِيهِ نَذْبٌ أَوْ نِيَاحَةٌ. وَالدَّلِيلُ عَلَى جَوَازِ الْبُكَاءِ بِغَيْرِ نَذْبٍ وَلَا نِيَاحَةٍ أَحَادِيثٌ كَثِيرَةٌ، مِنْهَا:

٩٢٥/١ عَنْ أَبِي عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَادَ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ، وَمَعَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، فَبَكَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا رَأَى الْقَوْمَ بُكَاءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَكَوْا. فَقَالَ: «أَلَا تَسْمَعُونَ؟ إِنَّ اللَّهَ لَا يُعَذَّبُ بِدَمْعِ الْعَيْنِ وَلَا بِحُزَنِ الْقَلْبِ، وَلَكِنْ يُعَذَّبُ بِهَذَا أَوْ يَرْحَمُ!» وَأَشَارَ إِلَى لِسَانِهِ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

الحديث رواه البخاري في كتاب الجنائز (باب البكاء عند المريض) ٣/١٤٠، ومسلم في الجنائز (باب البكاء على الميت) (٩٢٤).